

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٨ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنـيين المعـدة في هذا الشـأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلًّا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي	م
نرمين السيد فتح الله عبدالرحمن نوار	٥١٣٢٨	حر	٢٩٣١٠٠١١٨٠٩٨٨٨	٢
محبوبه محمد سليم محمد عراقي	٥١٣٢٩	حر	٢٩٤٠٩٢٧٠١٠٤٢٠١	٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الجواجز

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تلفون: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٤٥٣٥٠

WWW.FRA.GOV.EG